

يسرا في

شبكة بيانون للعلوم الشرعية

أن نقدم لكم جديد إصداراتنا

اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْذُرُكَ مَا
أَنْذَرْتَ لِلْفَاجِرِينَ
بِمَا حَسِبُوكُمْ

في أحاديث الإيمان بالله واليوم الآخر

إعداد

شبكة بيانون للعلوم الشرعية



@baynoonanet



@baynoonanetUAE



www.baynoona.net

قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«مَنْ كَانَ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمِّتْ»

[رواه مسلم (٤٨)]



من كان يؤمن بالله واليوم الآخر: فلا يؤذ جاره

٠٢

قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«مَنْ كَانَ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلَا يُؤْذِنَ جَارَهُ»

[رواية البخاري (٦٤٧٥)]



قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«مَنْ كَانَ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلْيَكْرِمْ جَارَهُ»

[رواه مسلم (٤٧)]



قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«مَنْ كَانَ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلْيَحْسِنْ إِلَى جَارِهِ»

[رواہ مسلم (۴۸)]



قالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«مَنْ كَانَ يُؤْمِنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلْيَكْرِمْ ضَيْفَهِ جَائِزَتِهِ
قَالُوا : وَمَا جَائِزَتِهِ يَا رَسُولَ اللهِ؟
قَالَ : يَوْمَهُ وَلِيلَتِهِ وَالضِيَافَةِ ثَلَاثَةُ أَيَامٍ،
فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ»

[رواه البخاري (٦٠١٩)]

«جَائِزَةُ يَوْمٍ وَلِيلَةٍ وَالضِيَافَةِ ثَلَاثَةُ أَيَامٍ»: قيل: معناه: إتحافه وصلته وإكرامه يوم وليلة، ويطعمه بقيمة الأيام الثلاثة ما أمكنه من غير تكليف. وقيل: يحتمل أن جائزته يوم وليلة حق المجتاز في الضيافة، ومن أراد الإقامة فثلاثة أيام. وقيل: الجائزة غير الضيافة، يضيفه ثلاثة أيام، ثم يعطيه ما يجزيه مسافة يوم وليلة. قال الهروي: والجزء قدر ما يجوز به المسافر من منه إلى منهل.

[القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، ج: ٦، ص: ٢١]



من كان يؤمن بالله واليوم الآخر: فلا يأخذن إلا مثلاً بمثل

قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«مَنْ كَانَ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلَا يَأْخُذَنَ إِلَّا مَثْلًا بِمُثْلٍ»

[رواه مسلم (١٥٩١)]

«فَلَا يَأْخُذَنَ إِلَّا مَثْلًا بِمُثْلٍ»

يعني الذهب بالذهب.

[السيوطى، الجامع الكبير ج. ١٠، ص: ٣٢]



قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«لَا يبغضُ الْأَنْصَارَ

رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ»

[رواه مسلم (٧٦)]

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: وخصوصاً بهذه المنقبة العظمى، لما فازوا به دون غيرهم من القبائل من إيواء النبي ﷺ، ومن معه، والقيام بأمرهم، ومواساتهم بأنفسهم وأموالهم، وإيشارتهم إليهم في كثير من الأمور على أنفسهم، فكان صنيعهم لذلك موجباً لمعاداتهم... فلهذا جاء التحذير من بغضهم، والترغيب في حبهم، حتى جعل ذلك آية الإيمان والنفاق، تنويعاً بعظيم فضلهم، وتنبيهاً على كريم فعلهم.

[فتح الباري، ج: ١، ص: ٩٠-٩١]



من كان يؤمن بالله واليوم الآخر: فليحرم مكة كما حرمها الله

٠٨

قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«إِنَّ مَكَةَ حَرَمَهَا اللَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ،
فَلَا يَحْلُّ لَأَمْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
أَنْ يَسْفَكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْضُدَ بِهَا شَجَرَةً»

[رواه البخاري (١٠٤)]

«وَلَا يَعْضُدَ بِهَا شَجَرَةً»

لا يقطع بالمعضد، وهي حديقة يقطع بها.

[ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ج: ٣١، ص: ٣٤٨]



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«لَا يَحِلُّ لِإِمْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
تَسَافِرُ مسِيرَةَ يَوْمٍ وَلِيلَةٍ،
إِلَّا مَعَ ذِي مُحْرَمٍ عَلَيْهَا»

[رواه مسلم (١٣٣٩)]



من كانت تؤمن بالله واليوم الآخر: فلا تحدد فوق ثلات إلا على زوج

قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«لَا يَحِلُّ لِامْرأةٍ -تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ-
تُحَدَّدُ عَلَى مَيْتٍ فَوْقَ ثُلَاثَةِ،
إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرَاءً»

[رواه البخاري (١٢٨١)]

والإحداد: هو اجتناب جميع ما يتزين به النساء
من حلٍّ وصبغ وكحل وخضاب وثياب مصبوغة ملونة...

[ابن عبد البر، الكافي في فقه أهل المدينة، ج: ٢، ص: ٦٢٢-٥٣٣]



قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْجَزَ حَرَجَ عَنِ النَّارِ
وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ
بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. وَلِيَأْتِ إِلَيْنَا
الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ»

[رواه البخاري (١٠٤)]

هذا من جوامع كلمه ﷺ وبديع حكمه وهذه قاعدة مهمة
فينبغي الاعتناء بها وإن الإنسان يلزمها أن لا يفعل مع الناس
إلا ما يحب أن يفعلوه معه.

[النووي، شرح النووي على مسلم، ج: ٦، ص: ٣١٨]



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«مَنْ كَانَ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَامَ إِلَّا بِمَئِزِّرٍ»

[رواہ النسائی (٤٠١)]

لأن الدخول في الحمام - وهو المكان الذي يُسخّن فيه الماء - لا يخلو عن نظر بعض إلى عورة بعض، فرخص في الإزار لأنه يُؤمِن به من كشف العورة.



قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«مَنْ كَانَ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلَا يُلْبِسَ حَرِيرًا وَلَا ذَهَبًا»

[رواه أحمد (٢٢٤٨)]

هذا النهي خاص بالرجال دون النساء،

بدليل قول النبي ﷺ: (حُرِمَ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالْذَّهَبِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي، وَأَحِلَّ لِإِنَاثِهِمْ)

[رواه أبو داود ١٧٢٠]



من كان يؤمن بالله واليوم الآخر: فلا يخلون بامرأة بلا محرم

قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلَا يَخْلُونَ بِأَمْرَأَةٍ
لَيْسَ مَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا»

[رواه أحمد (١٤٦٥١)]



قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«مَنْ كَانَ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلَا يَدْخُلُ حَلِيلَتَهُ الْحَمَامَ»

[رواه الترمذى (٢٨٠١)]

الحمام: ليس هو في عرفنا اليوم الذي تقضى فيه الحاجة، وإنما الحمام: هو المكان الذي يُسخن فيه الماء ويُغتسل فيه، سمي الحمام حماماً من الحميم، وهو ماء المغلن الحار، هذا الحمام إن كان في البيت فجائز دخوله والاغتسال فيه للرجل والمرأة. أما إذا كان عاماً ولم يكن هناك قسم مستقل منفصل عن غيره فلا يجوز للمرأة أن تدخله إلا للضرورة.



قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«مَنْ كَانَ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلَا يَشْرُبُ الْخَمْرَ»

[رواه الدارمي (٢١٣٧)]



من كان يؤمن بالله واليوم الآخر: فلا يجلس على مائدة فيها خمر

قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلَا يَجْلِسُ عَلَى مَائِدَةٍ
يَدَارُ عَلَيْهَا بِالْخَمْرِ»

[رواية الترمذى (٢٨٠١)]



القول الفاحش في أحاديث الإيمان بالله واليوم الآخر

تمات بحمد الله وتحفيظ

لیسا میں

